



الموضوع: استثمار أموال صندوق المدح والمحافظ الخاصة باستخدام الاستثمار المباشر
مع الخزينة

قرار الهيئة الشرعية رقم: (٦١/٥)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها (الثامن والثمانين بعد الثلاثمائة)، المنعقد يوم
الاثنين ٢٨/٠٣/١٤٢٨هـ الموافق ١٦/٠٤/٢٠٠٧م، في مدينة الرياض بالقرى الرئيس
للبنك قد اطلعت على منتج "استثمار أموال صندوق المدح والمحافظ الخاصة باستخدام
الاستثمار المباشر مع الخزينة" المرفوع من إدارة الأصول، وبعد البحث والمناقشة ودراسة

الموضوع قررت الهيئة جواز هذا المنتج بالضوابط الآتية:

١. أن ينص في اتفاقية الاستثمار في صندوق المدح، واتفاقية إدارة المحافظ الخاصة بما
يفيد أن لإدارة الصناديق والأصول استثمار أموال صندوق المدح والمحافظ الخاصة
مع الخزينة عن طريق الاستثمار المباشر ويشعر المستثمرون في الاتفاقيات السارية
بهذا التعديل.

٢. أن تفصل الخزينة بين الصفقات الخاصة بأموال الصندوق والمحافظ الخاصة وبين
الصفقات الخاصة بالبنك بحيث تكون السلع المشتراء لصالح الصندوق أو المحافظ
الخاصة مفرزة (معينة) عن السلع المشتراء لصالح البنك.

٣. أن يضع مدير الصندوق إجراءات محددة للعملية يمكن التحقق منها لاحقاً تثبت
أن إدارة الصناديق والأصول باعت على الخزينة بسبب أنها أعطت أفضل سعر في
السوق وليس محاباة للبنك. على أن تعرض هذه الإجراءات على إدارة الرقابة
الشرعية.

٤. أن يوقع الصندوق اتفاقيات مع البنوك الأخرى تمكنه من التعامل معها في حال
كون سعرها أفضل من سعر خزينة البنك. ويعطى مدير الصندوق مهلة ستة

أشهر لتوقيع تلك الاتفاقيات، فإن لم يتمكن من التوقيع في هذه المدة فعليه الرجوع للهيئة الشرعية لاتخاذ الإجراء المناسب.

وفق الله الجميع لهذا، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوأً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوأً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوأً وأميناً)

د. يوسف بن عبدالله الشبلبي (عضوأً)